

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى وغفر له وللشارح والسامعين :
الأصل الثاني : أمر الله بالاجتماع في الدين ونهي عن التفرق فيه؛ فبَيْنَ اللَّهِ هَذَا بَيَانًاً شَافِيًّاً تَفْهِمَهُ الْعَوَامُ ، وَنَحْنَا أَنْ نَكُونَ كَالذِّينَ تَفَرَّقُوا وَاتَّخَلَفُوا قَبْلَنَا فَهُلْكُوا ، وَذَكَرَ أَنَّهُ أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ بِالْإِجْمَاعِ فِي الدِّينِ وَنَهَا مِنَ التَّفَرَّقِ فِيهِ ، وَبِزِيَّدِهِ وَضُوحاً مَا وَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ مِنَ الْعَجَبِ الْعَجَابِ فِي ذَلِكَ ، ثُمَّ صَارَ الْأَمْرُ إِلَى أَنَّ الْاِفْتِرَاقَ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ وَفِرْوَاهُ هُوَ الْعِلْمُ وَالْفَقْهُ فِي الدِّينِ ، وَصَارَ الْأَمْرُ بِالْإِجْمَاعِ فِي الدِّينِ لَا يَقُولُهُ إِلَّا زَنْدِيقٌ مَجْنُونٌ.

قال المصنف رحمه الله ((الأصل الثاني)) : أمر الله بالاجتماع في الدين ونهي عن التفرق فيه؛ فبَيْنَ اللَّهِ هَذَا بَيَانًاً شَافِيًّاً تَفْهِمَهُ الْعَوَامُ ، وَنَحْنَا أَنْ نَكُونَ كَالذِّينَ تَفَرَّقُوا وَاتَّخَلَفُوا قَبْلَنَا) هذا الأصل من الأصول العظيمة المبينة ببيانًاً وافيًا شافياً في كتاب الله عز وجل وفي سنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وقد تکاثرت النصوص في ذلك وتتضاربت في تقريره والدعوة إلى الاجتماع والنهي عن الافتراق، قال الله عز وجل: {إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ} [آل عمران: ١٥٩] ، وقال: {وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشِلُوا وَتَنْدَهَبَ رِيحُكُمْ} [الأنفال: ٤٦] ، وقال جل وعلا: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا} [آل عمران: ١٠٣] ، وقال جل وعلا: {شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا مِنَ الدِّينِ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ} [الشورى: ١٣] ، قوله: «لا تتفرقوا في الدين» أي اجتمعوا عليه ولا يتخذ كل لنفسه منهاجاً وطريقاً فتتفرقون في الدين كل له رأي وكل له قول وكل له وجهة ، وإنما المطلوب من أهل الإيمان أن يجتمعوا على دين واحد وهو دين الله عز وجل ، وأن يعتصموا بحبل الله جمِيعاً ، وأن يطرُّحوا التفرق والشِّقاق والتَّدابُر والتَّباغُض والتَّعَادِي فإنَّ ذلك لا خير فيه، والخير في الاجتماع والرحمة في الاجتماع ، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((الاجتماع رحمة والفرقة عذاب))؛ الاجتماع رحمة للأمة ، يجتمعون على دين الله وعلى كتاب الله وعلى كلمة سواء وعلى تناصح وتعاون

وتعاطف وتراحم ، محققين قول النبي عليه الصلاة والسلام: ((مثل المؤمنين في توادّهم وتعاطفهم وتراحمهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكي منه عضُّوٌ تداعى له سائر الجسد بالحمى والستهر))، قوله عليه الصلاة والسلام: ((المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدّ بعضه ببعض)).

وهذا من يطالع الأدلة في كتاب الله عزّ وجلّ وسنة نبيه صلى الله عليه و سلم المشتملة على الأمر بالاجتماع والنهي عن الفرقة يجدها كثيرة جدا، بِيَنْتُ - كما قال المصيّف - بياناً وافياً ، ((أمر الله بالمجتمع في الدين ونفيه عن التفرق فيه، فيبَيَّنُ الله هذا بياناً شافياً يفهمه العوام)) هذا الأصل مُبيَّن في الكتاب والسنة بياناً شافياً يفهمه العوام فضلاً عن غيرهم من طلاب العلم أو العلماء، من ذا الذي يخفى عليه بيان الله في كتابه، وبيان رسوله عليه الصلاة والسلام في سنته بالأمر بالمجتمع! قال عليه الصلاة والسلام: ((عليكم بالجماعة، فإن يد الله على الجماعة)), من الذي يخفى عليه دعوة الإسلام للجتماع والسلام؟ وهذا أمر بِيَنْ في كتاب الله عزّ وجلّ بياناً شافياً وافياً تفهمه العوام فضلاً عن غيرهم. ونبذه للفرقة؟ وهذا أمر بِيَنْ في كتاب الله عزّ وجلّ بياناً شافياً وافياً تفهمه العوام فضلاً عن غيرهم.

قال: ((ونَكَانُوا أَنْ نَكُونَ كَالذِّينَ تَفَرَّقُوا وَخَتَلُفُوا قَبْلَنَا فَهُلْكُوا)) ؛ أيضاً ما جاء بيانه في الكتاب والسنة

حول هذا الأمر: الإخبار عن عواقب المتفرقين ممن كانوا قبلنا ، وأنهم لم يبؤوا بتفرقهم إلا الفشل والخسران وضياع الدين وتشتت الشمل، هلكوا بسبب التفرق، والتفرق في الدين يعني لم يجتمعوا على الدين الذي بلغهم ووصل إليهم لم يجتمعوا عليه وإنما تفرقوا وأصبح كُلُّ على قبيل وكلٌّ على وجهة.

قال: ((وذكر أنه أمر المسلمين بالاجتماع في الدين ونهاهم عن التفرق فيه)) وهذا في آيات كثيرة مرّ الإشارة إلى طرف منها.

قال رحمه الله: ((ويزيده وضوحاً)) أي يزيد هذا الأمر وضوحاً وبياناً ((ما وردت به السنة من العجب العجاب في ذلك)) أي أن تبيان السنة لهذا الأمر وأمر النبي عليه الصلاة والسلام بالاجتماع تحذيره من الفرقة جاء في السنة مبيناً وفياً ، جاء في السنة من بيان ذلك العجب العجاب كما عبر بذلك المصنف ؛ يعني كمَا كَبِيرًا وقدراً عظيماً من الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأمر بالاجتماع والتحذير من الفرقة ، وجاء الأمر بالاجتماع في أحاديث كثيرة بالتصريح على هذا اللفظ «الاجتماع» ، وجاء في أحاديث أخرى عديدة بالمعنى الذي يدل عليه والمقصد الذي يرمي إليه الاجتماع ، وكذلك التحذير من الفرقة وكل أمرٍ يؤدي إليها أو يفضي إليها، والأحاديث عنه عليه الصلاة والسلام في الأمر بالاجتماع والنهي عن الفرقة كثيرة جداً .

وما أحوج الناس إلى الوقوف على كلامه عليه الصلاة والسلام في هذا الباب حتى يعالج ما في الصدور من شتات وميل إلى الانفصال وأخذ بأسباب الانفصال والعدوان ؛ وهذا من البحوث المقترحة في هذا الباب أن يجمع أنواع دلالات السنة على الاجتماع وذم الفرقة في أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام ، كم يحتاج الناس إلى الوقوف على ذلك!! وهو باب كما قال المصنف ورد فيه في السنة عجب عجاب ، فلو وقف عليها طالب العلم وجمعها وصنفها إلى أنواع بحيث يجتمع قدر عظيم من هذه الأحاديث في موضع واحد ، والذي ورد عنه عليه الصلاة والسلام في هذا الباب قدر كبير جداً كما أشار المصنف رحمه الله إلى ذلك.

ثم مع هذا الأمر، مع وضوح هذا الأمر في الكتاب والسنة وكثرة الدلائل فيهما عليه يقول المصنف ((ثم صار الأمر)) أي عند الناس وفي واقعهم وفي حياتهم ((إلى أن الانفصال في أصول الدين وفروعه هو العلم وهو الفقه في الدين، وصار الأمر بالاجتماع في الدين لا يقوله إلا زنديق أو مجنون)) يعني انقلب الأمر رأساً على عقب ؛ أصبح لكتلة الشتات والانفصال وتفرق الناس أصبح الداعي إلى الاجتماع مذموماً ، والداعي إلى الانفصال مهيناً ، صار واقع الناس في هذا الباب أن الانفصال في أصول الدين وفروعه هو العلم وهو الفقه في الدين ! بل يُدحَّ، ولعلنا نسمع في حياتنا وواقعنا من يرفعون رايات يمجّدونها ويعدّونها هي صميم العلم وهي كبد الحقيقة يقولون: "حرية الاعتقاد" ، "حرية الرأي" ، "حرية الكلمة" ، كلمات من هذا القبيل تطلق ونظائرها كثيرة ؛ أي أن كُلُّ له رأي، وكل له عقل، وكل له عقيدة ، ومعنى ذلك أنَّ هذا دعوة

للتّفَرِّقِ وَحْمَدَ لَهُ وَثَنَاءً عَلَيْهِ ، وَلَا يَمْكُنُ أَنْ يَكُونَ اجتِمَاعٌ إِلَّا عَلَى كَلْمَةٍ سَوَاءً ، أَمَا إِذَا كَانَ النَّاسُ كُلُّهُ وَكُلُّهُ عَقِيْدَةٌ وَكُلُّهُ مَذَهَبٌ كَيْفَ يَجْتَمِعُونَ؟ مَثَلًاً مَا قَالَ أَحَدُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي قَضَايَا الدِّينِ عَمومًاً ، لَكِنَّ أَخْذَنَا مَثَلًاً: رَجُلٌ يَطْوُفُ بِالْبَيْتِ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ ارْضُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَآخَرٌ يَطْوُفُ بِالْبَيْتِ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اعْنُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، أَيْنَ هَذَا مِنْ هَذَا؟! لَا يَمْكُنُ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا اجتِمَاعٌ ، وَلَا يَمْكُنُ أَنْ يَقُولَ: هَذَا حُرْيَةٌ كَلْمَةٌ أَوْ حُرْيَةٌ رَأْيٌ ، هَذَا مَثَلٌ إِلَّا قَسْنَ عَلَيْهِ بَقِيَّةُ أُمُورِ الدِّينِ ، شَخْصٌ يَقُولُ: الإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ ، وَآخَرٌ يَقُولُ: لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ ، أَوْ آخَرٌ يُثْبِتُ الْقَدْرَ وَيُؤْمِنُ بِهِ ، وَآخَرٌ يَنْفِيْهِ وَيَجْحِدُهُ ، وَهَكَذَا؛ اخْتِلَافٌ فِي الْعِقِيْدَةِ وَاخْتِلَافٌ فِي الْعِبَادَةِ ، هَذِهِ الْأُمُورُ مَا يَمْكُنُ أَنْ تَوْجُدْ وَتَبْقَى وَيَبْقَى مَعَهَا اجتِمَاعٌ ، وَهَذَا الاجتِمَاعُ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى الدِّينِ . وَالْتَّفَرِّقُ لَا يَكُونُ فِي الدِّينِ ، وَهَذَا أَحَدُ الْعُلَمَاءَ قَالَ كَلْمَةً عَظِيمَةً فِي مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((وَلَا تَبَاغِضُوا)) قَالَ «وَفِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((وَلَا تَبَاغِضُوا)) نَهَىٰ عَنِ الْبَدْعَةِ» مَا مَعْنَى هَذَا الْكَلَامُ؟ قَالَ: «لَأَنَّ الْبَدْعَةَ إِذَا وَجَدْتُمُ وَجَدْتُمُ الْفَرْقَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ» ، الْبَدْعَةُ تَفَرِّقُ ، قَوْلُ السَّنَةِ تَجْمِعُ ، وَهَذَا يَقُولُ: أَهْلُ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ ، وَأَهْلُ الْبَدْعَةِ وَالْفَرْقَةِ . الْبَدْعَةُ إِذَا وَجَدْتُمُ فَرَقَتْ ، وَالسَّنَةُ إِذَا وَجَدْتُمُ جَمَعَتْ . السَّنَةُ تَجْمِعُ وَالْبَدْعَةُ تَفَرِّقُ ؛ فَلَا يَمْكُنُ أَنْ نَغَالِطْ حَقَائِقَ الْأُمُورِ وَنَطْلُبَ الْاجتِمَاعَ عَلَى الْبَدْعَةِ، كُلُّهُ عَلَى بَدْعَةٍ وَيُطْلَبُ الْاجتِمَاعُ عَلَى !! بَلْ بَعْضُهُمْ قَعَدَ فِي هَذَا قَاعِدَةً عُدَّتْ أَصْلًا فِي الْعِلْمِ لَدِي أَقْوَامٍ ، قَالَ: «نَجْتَمِعُ فِيمَا اتَّفَقْنَا فِيهِ، وَيَعْذِرُ بَعْضُنَا بَعْضًا فِيمَا اخْتَلَفْنَا فِيهِ» بِحِيثَ كُلُّهُ عَقِيْدَةٌ وَكُلُّهُ عَلَى رَأْيٍ وَكُلُّهُ عَلَى مَذَهَبٍ وَيَعْذِرُ بَعْضُنَا بَعْضًا فِيمَا اخْتَلَفْنَا فِيهِ . هَذَا ضِيَاعٌ لِلَّدَنِينَ، هَذَا تَقْعِيدٌ لِضِيَاعِ الدِّينِ، وَتَقْعِيدٌ لِفَتْرَاقِ الْمُسْلِمِينَ وَعَدْمِ اجتِمَاعِهِمْ.

فَالْمُصَنِّفُ رَحْمَهُ اللَّهُ يَقُولُ هَنَا: ((صَارَ الْأَمْرُ أَنَّ الْاِفْتَرَاقَ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ وَفَرْوَعَهُ هُوَ الْعِلْمُ وَالْفَقْهُ فِي الدِّينِ)) وَمَعْنَى كَلَامِهِ وَاضْحَى، أَصْبَحَ الْكَلِمَاتُ الَّتِي تَطْلُقُ وَيُدْعَى فِيهَا إِلَى الْاجتِمَاعِ عَلَى غَيْرِ كَلْمَةٍ سَوَاءً وَإِنَّمَا كُلُّهُ عَلَى فَكْرَهِ وَكُلُّهُ عَلَى رَأْيِهِ وَكُلُّهُ عَلَى عَقِيْدَتِهِ وَنَحْلَتِهِ وَمَذَهَبِهِ ؛ أَصْبَحَتْ مَثَلُ هَذِهِ الدَّعْوَاتِ هِيَ الدَّعْوَةُ لِلْعِلْمِ، وَالْدَّعْوَةُ الصَّحِيحَةُ فِي أَفْهَامِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ .

وَفِي مَقَابِلِ ذَلِكَ ((صَارَ الْأَمْرُ بِالْاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ)) وَضَعَ إِشَارَةً عِنْدَ قَوْلِهِ «فِي الدِّينِ» ((وَصَارَ الْأَمْرُ بِالْاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ لَا يَقُولُهُ إِلَّا زَنْدِيقٌ أَوْ مُجْنَوْنٌ)) نَعَمْ هُنَاكَ شَعَارَاتٌ تُرْفَعُ لِلْدَّعْوَةِ إِلَى الْاجْتِمَاعِ ، لَكِنَّ أَيْنَ الشَّعَارَ الَّذِي يُرْفَعُ لِلْاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ؟! أَيْ الدِّينُ الصَّحِيحُ الْمُتَلَقِّي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسَنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ .

قَالَ: ((وَصَارَ الْأَمْرُ بِالْاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ لَا يَقُولُهُ إِلَّا زَنْدِيقٌ أَوْ مُجْنَوْنٌ)) عِنْدَ مَنْ؟ عِنْدَ هُؤُلَاءِ أَهْلِ الْاِفْتَرَاقِ أَصْبَحَ لَا يَدْعُو إِلَى الْاجْتِمَاعِ فِي الدِّينِ إِلَّا مَنْ هُوَ عِنْدَهُمْ زَنْدِيقٌ أَوْ مُجْنَوْنٌ . وَمَنْ يَحْدُّرُ مِنَ الْبَدْعَةِ الَّتِي تَفَرِّقُ وَمَنْ يَحْدُّرُ مِنَ الْأَهْوَاءِ الَّتِي تَفَرِّقُ يَصْفُونَهُ بِصَفَاتٍ شَنِيعَةٍ وَأَلْقَابٍ سَيِّئَةٍ، وَيَتَهَمِّونَهُ فِي عَقْلِهِ ، يَتَهَمِّونَهُ فِي

فكرة ، يتهمونه في قصده وفي نيته ، ويقعون في عرضه ، وهو لم يفعل إلا أن دعا إلى السنة وحدّر من نقاضها وضدّها وهو البدعة والحدث في دين الله.

وهنا ينبع المصنف أن الدعوة للجتماع ليست دعوة لاجتماع هكذا كيف ما كان ، وإنما هي دعوة للجتماع على كلام الله وكلام رسوله ، على دين الله وعلى كتابه وعلى سنة رسوله عليه الصلاة والسلام ، ورب العالمين أمر العباد بالاجتماع والاعتصام قال: {وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرُّوا} [آل عمران: ١٠٣] ؛ حبله قيل: القرآن، قيل: السنة، قيل: الإسلام. وهذا كلّه صحيح ، كلها حبل الله عزّ وجلّ ؛ حبله ودينه الذي دلّ عليه كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم

قال رحمه الله تعالى :

الأصل الثالث : أنّ من تمام الاجتماع السمع والطاعة ممن تأمر علينا ولو كان عبداً حبشاً ، فيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ هذا الأصل بياناً شائعاً كافياً بوجوه من أنواع البيان شرعاً وقدراً . ثم صار هذا الأصل لا يعرف عند أكثر من يدعى العلم فكيف العمل به؟!

ثم ذكر رحمه الله الأصل الثالث ((أن من تمام الاجتماع السمع والطاعة ممن تأمر علينا ولو كان عبداً حبشاً . فيَّنَ النَّبِيُّ هذا بياناً شائعاً كافياً)) شائعاً : أي ذائعاً منتشرأ ، وشافياً: أي فيه الشفافية والكافية والغنية ((بوجوه من أنواع البيان شرعاً وقدراً)) شرعاً: أي فيما جاء من الدلائل على ذلك في الكتاب والسنة .

والأدلة في القرآن والسنة في السمع والطاعة كثيرة، قال عزّ وجلّ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرٌ مِنْكُمْ} [النساء: ٥٩]. وفي سنة النبي عليه الصلاة والسلام أحاديث كثيرة جداً في السمع والطاعة اقرأ طرفاً كبيراً منها في كتاب الإمارة من صحيح مسلم؛ أورد أحاديث كثيرة جداً فيها الأمر بالسمع والطاعة ممن تأمر .

وأشار المصنف رحمه الله هنا إلى حديث العرياض بن سارية الذي قال فيه العرياض: «وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعضة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون. فقلنا: يا رسول الله كأنّها موعضة موعد فأوصنا» قال: ((أوصيكم بتقوى الله عزّ وجلّ والسمع والطاعة ممن تأمر عليكم وإن كان عبداً)) ، وجاء في بعض الأحاديث: ((وإن كان عبداً حبشاً كأنّ رأسه زبيبة)) إذا تأمر عليكم وصارت له الغلبة وتولى الأمر واستتب له الأمر فالسمع والطاعة. والأحاديث في هذا الباب كثيرة منها : ما جاء في الصحيح عن عبادة بن الصامت قال: ((بأيّعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليُسر والمنشط والمكره، وأن لا نزارع الأمر أهله)) قال: ((ما لم تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان)). وجاءت

أحاديث فيها الوعيد لمن نزع اليه من الطاعة وأنه إذا مات على ذلك مات ميتة الجاهلية ، وعken الوقوف على الأحاديث في هذا الباب في كتاب الإمارة من صحيح مسلم لأنه رحمه الله جمع في هذا الباب قدرًا كبيراً من الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فهذا الأمر بين في الكتاب والسنة كما أشار المصنف بياناً شافياً كافياً بوجوه من أنواع البيان، فهذا بحث آخر مقترن.

البحث الأول: وجوه أنواع البيان في الأمر بالاجتماع.
والآخر: وجوه أنواع البيان في السمع والطاعة .

وهذا الأمر مرتبط بالذى قبله أو هذا الأصل مرتبط بالأصل الذى قبله؛ الأصل الأول: الاجتماع، والثانى: السمع والطاعة. وهذان أصلان متراطمان لا يتحقق الأول منها إلا بالثانى؛ لأنه لا اجتماع إلا بإمام ، ولا إمام إلا بسمع وطاعة، بل إن هذه الأصول الثلاثة التي ذكرها المصنف رحمه الله هنا متراطمة ؛ الإخلاص في العبادة، وأن يؤدي الناس عبادتهم مطمئنين بأمن وأمان وسلامة وطمأنينة، وهذا لا يتحقق لهم إلا بالاجتماع ، أما إذا كانوا متفرقين متعددين متباغضين شغلتهم الفرقة عن الدين وعن العبادة وعن الإخلاص، وصاروا متشتتين في آرائهم وأفكارهم ووجهاتهم عن العبادة التي حلقوها لأجلها .

والقيام بالعبادة يحتاج إلى اجتماع ، والاجتماع لابد فيه من رأس ولي أمر إمام ، ولا إمام إلا بسمع وطاعة، ولهذا إذا انفرط العقد في هذه انفرط في جميعها ، إذا نزعتم اليد من الطاعة ووجد تبعاً لذلك الفرقة، وإذا وجدت الفرقة ضاع الدين وضل الناس. وقد أشار المصنف رحمه الله قال: ((ونهانا أن نكون كالذين تفرقوا واختلفوا قبلنا فهلّكوا)) فالفرقة هلاك وضياع للدين وتشتت للشّمل، كيف يتحقق للناس عبادة؟ كيف يتحقق لهم علم؟ وكيف يتحقق لهم ممارسة مصالحهم العامة والخاصة إذا كانوا متفرقين متعددين متباغضين؟ كيف تقام الحدود؟ كيف يطمئن الناس على الأموال والأعراض؟ كل هذه الأمور لا تتحقق إلا بجماعة، والجماعة لا تتحقق إلا بإمام، والإمام لا تكون إلا بسمع وطاعة؛ وهذا كان من الأصول التي أكد عليها عليه الصلاة والسلام: السمع والطاعة، بل إنه صلى الله عليه وسلم ضم هذا الأصل في بعض أحاديثه إلى فرائض الإسلام كما قال في حجّة الوداع صلى الله عليه وسلم: ((اعبدوا ربكم، وصلوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأدوا زكاة مالكم، وأطیعوا ذا امرکم تدخلوا جنة ربکم)) ؛ فذكر الطاعة لدى الأمر مضمومةً إلى إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان ، وجعل هذه كلها من موجبات دخول الجنة قال: ((تدخلوا جنة ربکم)) ، فأكّد عليه الصلاة والسلام على هذا الأمر . وجاء أيضاً عنه في حجّة الوداع أنه قال: ((عليکم بالسمع والطاعة وإن تأمر عليکم عبد)).

وجاء عنه أيضاً في حجّة الوداع الجمع بين هذه الأصول الثلاثة التي أشار إليها المصنف في حديث واحد في مسجد الخيف، خطب الناس في أول أيام التشريق في مسجد الخيف من منى كما في حديث جبير بن

مطعم في حديث ابن مسعود قال: يقول جبير: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيف من مني يقول: ((نصر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فأذها كما سمعها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يُغلّ عليهم قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله، ولزوم جماعة المسلمين، ومناصحة من ولاه الله أمرهم)) ؛ فجمع عليه الصلاة والسلام بين هذه الأمور الثلاثة في حديث واحد، وأخبر عليه الصلاة والسلام أن قلب المسلم لا يُغلّ على هذه الأمور، لا يُغلّ : أي لا يوجد فيه غل وأنفة من هذه الأمور ، بل يتقبلها بانشراح وقبول ولا يستكفر ولا يستكبر ، بل يتقبلها بكل انشراح: الإخلاص، ولزوم الجماعة، والسمع والطاعة، خلاف ما كان عليه أهل الجاهلية.

والمصنف رحمه الله شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لما صنف كتابه «مسائل الجاهلية التي خالفها الإسلام» بدأها بأضداد هذه الثلاثة، قال: المسالة الأولى الشرك، والمسألة الثانية: التفرق، والمسألة الثالثة: عدم السمع والطاعة. والاستكبار عن السمع والطاعة ؛ هذه جاهلية، شركٌ وتفرق وعدم سمع وطاعة ، والإسلام جاء بالتوحيد، وجاء بالاجتماع، وجاء بالسمع والطاعة، وهي أمور متراقبة.

وقوله: ((ثلاث لا يغلّ عليهم قلب امرئ مسلم)) قال أيضاً العلماء في معناه: أن من وجد عنده هذه الأمور الثلاثة انتفى من قلبه الغلّ ، من وجد عنده هذه الأمور الثلاثة الإخلاص لله، ولزوم الجماعة، والتّصيحة لولاة الأمر فليس للغل في قلبه مكان .

❖ أما الإخلاص : فإنّ قلبه متوجه في أعماله كلها لطلب رضا الله ، لا لمطعم دنيوي ، ولا لشهرة يريدها ، ولا لحظوظ تخصه يطعم بها ، وإنما أعماله يقوم بها مبتغيًا بها وجه الله ، {إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ} [الإنسان: ٩] ، فهو في معاملته للناس ومحالسته لهم ومحادثته لهم كل ذلك قائم عنده على الإخلاص والمراقبة لله تبارك وتعالى ؛ فمن كان هذا شأنه أين سبيل الغل إلى قلبه ، وقلبه معمور بالإخلاص للمعبود سبحانه وتعالى !!

❖ ثم ينضم إلى ذلك حرصه على الجماعة ونبذه الفرقة ورغبته في اجتماع الدين واجتماع أهله عليه ، فمثل هذا الذي هو ملازم للجماعة حريص عليها حريص على الاجتماع لا يدخل إلى قلبه الغل؛ لأنّ قلبه متوجه إلى اجتماع كلمة المسلمين ونبذ الفرقة ، فالغل ليس له سبيل على قلبه.

❖ وإذا كان ناصحاً لولاة الأمر في قلبه بالدعاء وسؤال الله عز وجل صلاحهم وهدايتهم ، وتقديمه للنصيحة لهم ما استطاع بالوسائل الشرعية والطرق الشرعية ، إذا كان بهذا الأسلوب وبهذه الطريقة لا يكون في قلبه غل؛ وهذا هنا تجد الفرق بين العالم وبين صاحب الهوى ، كما قال البر بخاري رحمه الله في كتابه شرح السنة قال: «إذا رأيت الرجل يدعو للسلطان فاعلم أنه صاحب سنة، وإذا رأيته يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب بدعة». وهنا يتبين الفرق؛ صاحب السنة يهمه اجتماع المسلمين ، ويعرف أن اجتماعهم لا يكون إلا على إمام ، ويعلم أن صلاح الإمام صلاح للرعاية؛ وهذا كان الفضيل يقول: «لو

كان لي دعوة مستجابة لجعلتها للسلطان». قال عبد الله بن المبارك: «ومن يقدر على هذا إلا مثلك؟!» هذه درجة في الفقه عالية ما يصل إليها كل أحد، قال: «من يقدر على هذا إلا مثلك»، لو قيل الآن لأحدنا: لك دعوة واحدة مستجابة، أدعو بشيء واحد معين الآن وتظفر به إلى ماذا يتوجه؟ يقول عبد الله بن المبارك: «من يقدر على هذا إلا مثلك» الآن هذا قلب كبير الذي يقول: «لو كان لي دعوة مستجابة لجعلتها للسلطان» هذا قلب كبير لأنّه استوعب الأمة بالدّعوة المستجابة ، لم يخضها لنفسه ؛ استوعب الأمة كلها لماذا ؟ لأنّه إذا دعا للسلطان وأصلاح الله عز وجل السلطان الرّعية تبع ، إذا طاب الملك طاب الجندي، مثل قال أبو هريرة رضي الله عنه: ((إذا طاب الملك طابت جنوده)) والناس تبع ملوكهم في الغالب ، وإنّا قد يفسد الرئيس أو الوالي ويصلح عدد من الرعية والعكس أيضاً، لكن الأصل أن الناس تبع ملوكهم ؛ وهذا هذا قلب كبير لما يقول: «لو كان لي دعوة مستجابة لجعلتها للسلطان» قلبه استوعب بهذه الدعوة الأمة كلها واستوعب مصلحة الأمة كلها ، بخلاف لو أنه خصّ هذه الدعوة بنفسه، فهذا من الفقه في الدين. وتجد في المقابل من الناس من في قلبه غلاً وتحارث به الأهواء فيطعن في الولاة ويسبّ الولاة، بل صحيح في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تسُبُوا أمراءكم)) نهي عن ذلك، إذا كان الإنسان له دعاء فليبدع لهم بالصلاح بالهداية بالاستقامة ، لأنّ صلاحهم يعود على رعيتهم، على مجتمعهم، على المسلمين. وهذا باب من الفقه ما يصل إليه من دخل قلبه الهوى، ولا يصل إليه الإنسان إلا إذا كان على السنة سالماً من الهوى ؛ وهذا لا يغل ، يعني من كان عنده نصح لولاة الأمر لا يغل قلبه، لأن النصح لولاته يطرد الغل، كما أن لزوم الجماعة يطرد الغل، كما أن الإخلاص لله تبارك وتعالى يطرد الغل.

فالشاهد أنّ النبي عليه الصلاة والسلام جمع بين هذه الأصول الثلاثة في حديث واحد قاله في مسجد الخيف من مني، وهذا الحديث: ((ثلاث لا يغل عليهم قلب امرئ مسلم)) وأوله ((نصر الله امرأ سمع مقالتي)) حديث متواتر رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من عشرين صحابياً. ولعلّ من أسباب تواتر الحديث أنه ألقى في مجمع عام وفي خطبة عامة يسمعها الجميع ، فهذا كلّه من نصح النبي صلى الله عليه وسلم لأمته وبيانه لأمته صلوات الله وسلامه عليه.

وقول المصنف رحمه الله تعالى: ((إنّ هذا بُين شرعاً وقدراً)) شرعاً: أي بما جاء في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم من أدلة على ذلك. وبيانه قدراً : أي بما يُرى ويشاهد ويُعاين من الواقع والأحداث المدمية المؤلمة بسبب التفرق، وأيضاً ما يشاهد ويُعاين من الأحداث المفروحة بسبب الاجتماع ، وكيف أنه بالمجتمع تتحقق الرحمة للناس ، وبالفرقة يباؤون بالعذاب ويصبحون نكبة للأعداء. وإذا تنازع أهل الإيمان وتفرقوا ذهبت هيئتهم وضعفت كلمتهم وتسلّط عليهم عدوهم . فهذا أمر مبين قدراً من ينظر في حال الناس وفي واقعهم عبر التاريخ يرى واضحاً أثر الاجتماع ويرى أيضاً واضحاً أثر الفرقـة .

ثم يقول المصنف بعد بيانه لهذا الأمر: ((ثم صار هذا الأصل لا يُعرف عند أكثر من يدعى العلم فكيف العمل به)) هذا الأصل الذي هو السمع والطاعة لا يُعرف عند أكثر أهل العلم -يعني دعك عن العوام- لا يعرف عند أكثر أهل العلم فكيف العمل به، فكيف أن يعمل به يعني يتحقق السمع والطاعة التي أمر بها !! إذا دخلت الأهواء القلوب عميت عن السنة ، وأصبح يشتغل من هو معنٍ بالعلم بالحقيقة في الولاة وإغارة الصدور على الولاة وملاً القلوب بالغش للولاة والحقد وغير ذلك من المعانٍ التي ليس في القرآن ولا في الأحاديث حرف واحد يدعو إليها ، لا يوجد في الأحاديث حرف واحد يدعو إلى هذه الأمور، لكن ترى في الأحاديث وبكثرة أمر بالسمع والطاعة، أمر بالاجتماع، أمر بالدعاء للولاة، أمر بالنصيحة للولاة، أحاديث كثيرة في هذا المعنى ، ولا يوجد حديث واحد فيه الأمر بسبيهم، أو الأمر بغشهم، أو الأمر بإغارة الصدور عليهم، أو ملاً النفوس غشا لهم ، لا يوجد حديث واحد .

فمن عمل بهذه الأمور -أعني الغش والغل والسب- هل رائده في هذه الأعمال السنة؟ إن قال: نعم، يأتي بحرف واحد في السنة يدل على هذه الأمور ، وإن كان رائده الهوى -وهو فعل رائده- فهذا يهلك نفسه ويهلك غيره

فالسنة ليس فيها إلا الدعوة للاجتماع والمناصحة ، حتى لو حصل من ولِي الأمر فساد وجور وظلم ففي هذا المقام أكَّد النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أيضًا على السمع والطاعة، قال: ((اسمع وأطع وإن أخذ مالك وضرب ظهرك)) ؛ وهذا فيه لفت انتباه إلى عموم الناس أن ضياع حظ الإنسان ونفيه الدنيوي ليس مخولا لنزع اليد من الطاعة ، وكم من أنسٍ نزعوا أو كان سبب نزع اليد من طاعة هو فوات حظه الدنيوي ، لم يحصل كذا ولم يحصل كذا فيبدأ يسب الولاة ويطعن فيهم ويغير الصدور عليهم ، وإذا فتشت عن سبب هجمته هذه لا تجدها نصرةً للدين وإنما نظرًا لحظ النفس ، ولهذا لفت النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الانتباه لهذا الأمر قال: ((اسمع وأطع وإن أخذ مالك وضرب ظهرك)) قال: ((اسمع وأطع)). وجاء أيضًا: ((اصير حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر)). أكَّد على هذا المعنى ، وكثير من الناس عندما يدخل في هذه القضية يدخل لحظوظه الدنيوية؛ إنما كان يريد رئاسة فما حصلت له، أو زعامة لم تتحقق له، أو مالاً، أو ما إلى غير ذلك {فَإِنْ أَعْطُوا مِنْهَا رَضْوًا وَإِنْ مَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ} [التوبه: ٥٨] ، لكن الناصح الذي ليس في قلبه غل همه دين الله عز وجل ، حتى لو فات بعض حظه، اجتماع الناس وصلاح أمتهم أهم عنده وأولى عنده بالعناية.

يدرك الشوكاني رحمه الله في رسالة له في هذا الباب قصة تصور حال العوام في هذا الباب يقول: كنا في مجلس فتكلم أحدهم في أحد الوزراء أخذ يطعن فيه ، فقلت له تعطن فيه لدنيه أو للدنيا؟ قال بل للدين ، يقول ثم سكتنا قليلاً فبدأ الرجل يتكلم عن ذاك الوزير قال : الفاعل ابن الفاعل يركب الفاره من الدواب ويلبس الفاخر من الثياب ويسكن الكذا من القصور ، أصبح الحديث عن ماذا؟ عن الدنيا ربما لو أعطى

هذا مثله قصور و.. انتهت المشكلة ، فأصبح طعنه فيه في أمر الدنيا وليس نصحا للدين ، ولو كان نصجا للدين ليس هذا سبileه . سبileه النصيحة المبينة في سنة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام .

فهذه الأمور ما تصلح إلا بالسنة ، والسنة لابد فيها من قراءة أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم بتجدد من الأهواء . وكثير من الناس بسبب غلبة الأهواء عليهم يستوحش من قراءة الأحاديث التي فيها الأمر بالسمع والطاعة، يقرأ بلا استيحاش الأحاديث التي في الصلاة، ويقرأ بلا استيحاش الأحاديث التي في الزكاة، وإذا جاء إلى مثل كتاب الإمارة من صحيح مسلم استوحش من الأحاديث! لماذا؟ الذي أمر بالصلاحة والصوم هو الذي أمر بالسمع والطاعة ، ومصلحة المسلمين في هذا كله .

فهذا باب عظيم وأصل مهم ؛ عندما يغلب على الناس الأهواء يضيعونه ، ويكون تضييعهم له ليس مبنيا على قواعد شرعية ، وإنما مبني على أهواء تجاري بالناس وتذهب بهم المذاهب، وفي هذا الباب تجد من يسلك هذا المسلك -مسلك الفرقة والحقيقة في الولاية- يوصف بين عوام المسلمين بماذا؟ يوصف بالذي لا تأخذه في الله لومة لائم ، يقول كلمة الحق ولا يبالي ، وألقاب تطلق في غير محلها حتى يُنفح في الناس، وحقيقة أمره أنه يشق صف المسلمين ويفرق كلمتهم ولا يتحقق فيهم على يديه خيراً، الخير بالمجتمع، الرحمة بالمجتمع، بإصلاح الأمور ، بالنصيحة، بالدعاء بالتعاون، باللين، ليس بإغار الصدور، وتفرق الكلمة، وتشتت الشمل ؛ هذه الأمور لا يتحقق بها خير . فالشاهد أن هذه الأصول الثلاثة: الإخلاص، والاجتماع، والسمع والطاعة، أصول كثراً بيانها في النصوص والأدلة ، ولكن قل من يعمل بها بسبب الأهواء التي تجاري بالناس.